تقديم وتلخيص كتاب مقاصد المقاصد الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة

تأليف الدكتور: أحمد الريسوني

الطبعة الثانية :بيروت 2014

الشبكة العربية للأبحاث والنشر /بيروت- لبنان

مركز المقاصد للدراسات والبحوث/الرباط-المغرب

إعداد :سعيدة أنوار

- **أولا دراسة الكتاب**

تتضمن هذه الدراسة ما يلي

1_قراءة تأملية في غلاف وعنوان الكتاب

2_القضايا المطروحة في الكتاب

3_رسائل المؤلف

4_خارطة الفكر المقاصدي عند المؤلف وتضم أربعة عناصر وهي

☆العنصر الاول: النكت المقاصدية

☆العنصر الثاني: الاختيارات العلمية والمنهجية للنظر المقاصدي

☆العنصر الثالث: القواعد والمقولات

☆العنصر الرابع: المعجم المقاصدي

1_قراءة تأملية في غلاف وعنوان الكتاب

الغلاف

•الواجهة الأمامية تضم مايلي

¤ لوحة زيتية وسط الغلاف :

_تتضمن ألوان داكنة ومتقاربة في الدرجة:

-تدل على واقعية التدافع الفكري، وديمومته.

- أشكال هندسية متداخلة:

-تربط بين الكتاب ، والقارئ وبين ثقافة المحيط الذي يعيش فيه ،وبين التراث والإرث المعرفي.

-المساحة البيضاء : تحيط باللوحة، ويرمز اللون الابيض الى السلم، والحرية، والدين والصلاح .

-هذه المساحة تمثل الشريعة الإسلامية محاطة باللوحة أي انها قادرة على مد التدافع الفكري، بمبادئ وقيم الخير، والصلاح والعدل والجمال...

-اللون الابيض يدل أيضا على وجود مساحة أمل يحملها المؤلف في كتابه:

- **تقرب المسافة بين الوحي والعقل**
- **تقرب المسافة بين الإنسان وخالقه**

•تقدم تنويرا فكريا للإنسانية

_العنوان واسم المؤلف: مكتوب باللون الأسود فوق المساحة البيضاء ،والغرض هول لفت انتباه القارئ على مساحة اللون الابيض من خلال اللون الأسود .

-سيمائية اسم المؤلف :تمثل حمولة فكرية ومعرفية.

-اللوحة الجانبية: تمثل الفكر الانساني البعيد عن توجيهات الشرع الاسلامي فهو يتسم بالشاسعة والامتداد.

•الواجهة الخلفية :

-تضم مقدمة تعريفية مختصرة لمضمون الكتاب ،وهي عبارة عن بوابة عبور تستميل رغبة القارئ الى معرفة محتوى الكتاب .

-اللوحة الزيتية المستطيلة ترمز الى التذكير بالقضية التدافع الفكري.

_ب:قراءة في العنوان

•يمثل العنوان صلة وصل بين القارئ والمؤلف .

•العنوان رسالة تواصلية وقد حقق أعلى فاعلية لتميزه ب:

-التحديد فالدكتور الريسوني ،لم يخرج عن ما التزم به في العنوان.

-أن العنوان يترجم مضامين الكتاب

-أن العنوان منسجم مع مقدمة المؤلف للكتاب

-أن العنوان واضح للمتخصص ولغيره

•يدل العنوان على ما يلي:

-بيان الفوائد المتوخاة من وراء معرفة المقاصد، ونشر الثقافة المقاصدية.

-أهمية معرفة مقاصد القران والسنة في الاجتهاد المقاصدي .

2_القضايا المطروحة في الكتاب أهمها:

•علاقة ما أنتجه الفقهاء والأصوليين ،وعلماء التشريع بما أنتجه المفسرون وهل هناك اصطدام أم تكامل معرفي تراكمي

•النقد العلمي للاتجاهات الثلاث وعلاقتها بالدين الاسلامي عموما وبيان خصائصها وهذه الاتجاهات هي

-الاتجاه اللفظي الظاهري

-الاتجاه المعطل للنصوص

-الاتجاه النصوصي المقاصدي

•قضية تشبث بعض المفسرين بالأحداث التاريخية دون التركيز على مقاصد الشريعة ومالأسباب التي جعلت علم التفسير يغيب هذه المقاصد في مناهجه؟..

•قضية العلاقة بين أصول الفقه، ومقاصد التشريع.

•قضية العلاقة بين الشريعة والسياسة الشرعية ،وبيان الخلل الناتج عن القصور العلمي بمقاصد الشريعة، في بعض الفتاوى والمواقف والتصرفات.

•قضية علاقة الفقيه الأصولي بمقاصد الشريعة .

•قضية العلاقة بين الوحي والعقل، والعلاقة بين المعرفة العقلية، والمعرفة الشرعية .

•قضية تحديات العصر هل تواجه بالشرع دون إعمال العقل ،أو العكس ؟

3_رسائل المؤلف أهمها:

•أن مقاصد الشريعة لا مصدر لها سوى نصوص الشريعة.

•أن أهمية علم المقاصد متعلقة بفهم النصوص الشرعية

•الدعوة إلى التعريف بفوائد المقاصد وتعميمها واستثمارها

•الإجابة عن الإشكالات المطروحة والمتعلقة بمقاصد الشريعة

•بيان أهمية استحضار المقاصد على الدوام

•أن المدرسة الظاهرية التي تعتمد على حرفية النص، لم ولن تستطيع أن تواجه التحديات وتساير متطلبات العصر ، وأن مناهج هذه المدرسة ينبغي أن يعاد فيها النظر.

•رغبة المؤلف في الإقناع بصوابية الاتجاه النصوصي المقاصدي، وضرورة تبنيه في الدراسات المعاصرة لعلوم الشريعة .

•التوجيه إلى إعمال كتاب الله في كل جوانب الحياة عبر بوابة النظر المقاصدي للأحكام الشرعية خاصة وللدين الإسلامي عموما

•الكتاب يوجه رسالة تفعيل مقاصد الشرع ، والعمل بها لكل شرائح المجتمع :العلماء-الباحثين-النخب السياسية والثقافية والعوام..

•بيان أن الوقوف عند ظواهر النصوص قد يسئ الفهم عن الله ورسوله

•بيان أن لا حرفية في الفهم لنصوص الشرع

•بيان أهمية العقل ومشروعية إعماله في تعليل الأحكام (مقصد تقويم الفكر)

•أن العقل والدين يتكاملان في إقامة دين الله، وتحصيل مقاصده في الدارين

•بيان أن الشرع ما نزل إلا ليخاطب عقل المكلف

•بيان التآخي بين الوحي والعقل في العملية الاجتهادية

4 خارطة الفكر المقاصدي عند المؤلف تضم أربعة عناصر وهي:

☆العنصر الأول النكت والروائع المقاصدية عند المؤلف

ذكر فضيلة الدكتور أحمد الريسوني نكتا وروائع متفرقة بين ثنايا الكتاب، وهي إضاءات نفيسة، وأفكار لطيفة، تجدب القارئ، وتترجم المستوى الفكري الرصين الذي حضي به المؤلف، ومن أهم هذه النكت:

•"أي شيء لم تعلم مقاصده ضاعت حقيقته" ص10.

•"مقاصد الشريعة لا مصدر لها سوى نصوص الشريعة" .

•"الفطام عن المألوف شديد"ص32.

•"كل ما هو مقصد للشريعة فهو مقصد للقران وأصله في القران"

•"كل عمل لا يهتدي بمقاصد القران فهو حائد عن هدي القران" ص51

•"ومعلوم أن المفسر إذا استقام منهجه في التفسير انعكس خير ذلك وأثره على قرائه وعلى عامة المسلمين وإذا اختل منهجه ونتائجه انتقل ذالك إليهم وأصبح دينا لهم" ص52.

•"الفقه الحي هو الذي تجري المقاصد في عروقه" ص 25.9

•"أن المقاصد تؤخذ من الأحكام وأن الأحكام تؤخذ من المقاصد "ص89.

•"القضية الأساس استحضار المقاصد على الدوام" ص 91.

•"كل شيء في الشريعة له مقصوده ومرتبط بمقصوده وتابع له" ص91

•"المقاصد دليل دائم في كل مسألة أوهي دليل مع الدليل" ص91

•"الأصل في الأحكام الشرعية المعقولية والتعليل" ص103

•"عناية الشارع بالمقاصد أعظم من عنايته بالوسائل وترخيصه في الوسائل أوسع من ترخيصه في المقاصد "

•"أن الشريعة إنما تخالف الأقيسة الفاسدة التي تقع بمعزل عن حكم الشريعة ومقاصدها" ص118

•"الاجتهاد يبنى على اعتبار الحال والمآل معا" ص124

•"فكرة العلم من أجل العلم غير مرحب بها في دائرة العلوم الشرعية "ص129

•"كل من يقود العمل السياسي ويمارس السياسة الشرعية يجب أن تكون مقاصد الشريعة عنده هي الميزان لما سيتم والمرآة العاكسة لما تم" ص137

☆العنصر الثاني: الاختيارات العلمية والمنهجية للمؤلف

تناول المؤلف في عرضه للقضايا، مجموعة من الآراء، لعلماء متخصصين في ميدان المقاصد، وكان المؤلف محققا لهذه الآراء، ولا يوظفها الا في مواطن مناسبة، وكانت للمؤلف من هذه الآراء اختياراته المستقلة أو المؤكدة لموقفه، ومن أهمها مايلي:

▪الاختيار الأول

ذكر المؤلف أن "عبد الله بن بيه" يرى: أن المقاصد هي أصول الفقه ، وأن "الطاهر بن عاشور": يرى الاستقلال بين المقاصد و أصول الفقه، لكن المؤلف يجمع بين الرأيين بقوله :"والذي أراه في هذا الموضوع هو أن الفكرة المقاصدية لا يصح أن تنفك عن علم أصول الفقه ولا عن الفقه...ولكن الدراسات المقاصدية شيء آخر هي آخذة طريقها بنمو مطرد نحو ما بشر به ابن عاشور ودعا إليه". فالمؤلف يميز بين الفكرة المقاصدية، واتصالها بعلم أصول الفقه، بينما الدراسات المقاصدية تفصل بين علم أصول الفقه، وعلم المقاصد .

▪الاختيار الثاني: يعرف بعض الدارسين أن مقاصد الشريعة هي الفلسفة، رفض المؤلف هذه التسمية، واستدرك على الدارسين بأن الشريعة في عمومها جاءت مخاطبة لعموم الناس، ومعالجة لهمومهم قال المؤلف: "اطلاق اسم أسرار أو اسم الفلسفة على مقاصد الشريعة، قد يوهم بأن علم المقاصد عبارة عن علم نظري نخبوي بعيد الأغوار وأنه لذلك لا يستطيع الوصول إليه والاستفادة منه سوى العلماء ، والمفكرين القادرين على سبر الأغوار وكشف الأسرار"ص148.

▪الاختيار الثالث

أخذ المؤلف برأي" ابن تيمية "وابن القيم الجوزية"، اللذان يدعوان إلى الأخذ بالقياس الصحيح الذي يعتمد عند الخبير بأسرار الشرع، ومقاصده قال المؤلف "فالذي لا يكون بصيرا بالقياس الصحيح يسقط في الأقيسة الحرفية الخالية من مقاصد الشرع 'ص116.

▪الاختيار الرابع

أخد المؤلف بمسلك الامام مالك والشافعي وأبي حنيفة، في تقديم الاعتماد على كليات الشريعة، ومقاصدها قبل اللجوء الى القياسات الجزئية ص 117.

☆العنصر الثالث القواعد والمقولات

ذكر المؤلف قواعد فقهية، وأصولية ومقاصدية ،ومقولات لنظار المقاصد نجد أهمها فيما يلي:

أ-القواعد

•"الاشتغال بغير المقصود إعراض عن المقصود" ص56.

•"النصوص بمقاصدها"ص59

•"الميسور لا يسقط بالمعسور 144

•"المقاصد أرواح الاعمال"11

•"لا حكم إلا بدليل" ص42

•"الاشتغال بغير المقصود إعراض عن المقصود" ص 56

•"من علامات عدم قصد التشريع عدم الحرص على تنفيد الفعل" ص67

•"المعنى إذا كان معلوما كالنص قطعا أو ظنا مقاربا للقطع فاتباعه وتعليق الحكم به أولى من اتباع مجرد اللفظ "ص99

•"الأمور بمقاصدها" ص138

•"العبرة بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني" ص138

•"الاعمال بخواتيمها ص 138

•"العبرة بالخواتيم"ص138

•"الأمور بعواقبها"ص138

ب-المقولات أهمها:

•مقولة" ابن القيم " :"الألفاظ ليست تعبدية العارف يقول ماذا أراد ؟ واللفظي يقول ماذا قال؟".

•مقولة" ابن عاشور": "الشريعة أحكام تنطوي على مقاصد ومقاصد تنطوي على أحكام".

•مقولة عرف "ابن القيم" الفقه الحي بقوله" الذي يدخل على القلوب بغير استندان"

☆العنصر الرابع: المعجم المقاصدي

وظف المؤلف مصطلحات تتصل بعلم المقاصد، واستعملها بشكل مناسب ، ووضع لها تعريفات مختصرة وعملية ،معززة بأمثلة توضيحية لها حتى يسهل على القارئ استيعابها ، ويعتمدها الدارس أثناء الاشتغال ببحثه بشكل سليم دون الخلط بينها ، ومن أهم ما ورد في هذا المعجم نجد ما يلي :

الحركة المقاصديةص7_ المد المقاصدي ص7 _مقاصد الشريعة ص7_ المصالح ص8_ تخريج المقاصد ص9_ مقاصد القران ص15_ مقاصد السنة ص15_ توجه مقاصدي ص16_ مقاصد مقاصد القران ص50_ النظر الفقهي ص51_ الاجتهاد الفقهي ص51_ المقاصد الجزئية التطبيقية ص61_ الفكرة المقاصدية ص90_ الدراسات المقاصدية ص90_ دائرة المقاصد الكلية والعامة والخاصة والجزئية ص92 _مقصود النص الشرعي ص98_ اعتبار المقاصد ص102 _الفهم القصدي ص102_ والفهم اللفظي ص102_ فقه النص الشرعي ص103_ المعقولية والتعليل103 ص_ النظر المقاصدي ص103_ الحكم المصلحية ص103 _المفاسد والاضرار ص103_ المقصد المصلحي ص104_ المغزى الكلي للنص ص104_ المقصود لذاته ص107_ المقصود لغيره ص 107_المحرم للذريعة ص107_ وجوب مقاصد ص107 _ وجوب مسائل ص107_ المطلوب لغيره ص107 _مقصود أصالة ص 108_ مقصود تبعا وتوسلا ص108 _ التفريق المقاصدي ص 108_ الذرائع والوسائل والتوابع ص109_ المقاصد الأصلية ص109_ المصلحة الراجحة ص109_ إعمال المقاصد ص110 _النظر 110 ص_جوانب مصلحية ص110_ الضرورات الخمس ص110_ مقاصد الشرع ص110_ مراعاة مطلق المصالح المشروعة ص111_المصالح المرسلة ص111_ فقهاء المقاصد ونظارها ص112_تحكيم النظر المصلحي المقاصدي ص112_ القياس الصحيح ص116 _القياس الحرفي الصوري ص116_ كليات الشرع ص117_ الظاهرية اللفظية أو القياسية ص118_ مسالك مقاصدية استصلاحية ص118_ النظر القياسي الظاهري ص120_ الاستحسان المصلحي المقاصدي ص122_ اعتبار المآلات والعواقب ص123_ التغير المآلي ص124_ النظر المقاصدي الكامل ص124_ مقاصد عملية ص129_ مردودية عملية ص129_ العامة ص130_ المكلفين ص130_ المردودية العلمية للمقاصد ص130_ جلب المصالح ص136_ ودرء المفاسد ص136_ الوعي المقاصدي ص 137_ النظر المقاصدي ص137_ الأمور بمقاصدها وعواقبها ص138_ ميزان المصالح والمفاسد ص142_ النظر الكلي المآلي ص143_ درء المظالم والمفاسد ص143_ الغرض الإصلاحي ص143_ جلب المصالح والفوائد ص143_ أسرار الشريعة ص147_ أسرار التكليف ص147_ فلسفة التشريع في الإسلام ص148 _ فلسفة الإسلام في التشريع ص148_ تقريب المقاصد ص151_ التقريب العملي لمقاصد الأحكام ص152_ عموم المكلفين ص152_ حكمة الله ص156_ مقاصد الشرع ص169_فقه الفقه ص 162

■ ثانيا: تلخيص الكتاب

يضم المحاور الآتية:

●مقدمة

أهم الافكار الواردة في المقدمة

•بيان الفوائد من معرفة المقاصد .

•بيان مقاصد علم الشريعة.

•بيان الباعث على التأليف من خلال

_ طرح اشكالات.

_طرح سؤال من طرف الدكتور وصفي عاشور.

_ظاهرة الخوض والحديث عن المقاصد من طرف الغير المؤهلين ،أو الغير المختصين، أو المغرضين ..

●الفصل الأول مقاصد المقاصد في فهم الكتاب والسنة

•ذكر المؤلف ما يلي:

_أن التوجه المقاصدي نصوصي

_أن التوجه الظاهري يقتصر على حرفية النص

○المبحث الأول: مقاصد القران

أشار المؤلف الى ما يلي:

•أن الدراسات القرآنية متفاوتة التناول والبحث، وعرفت المقاصد عند بعض المفسرين كابن عاشور رشيد رضا....

•أن مقاصد القران ثلاثة أنواع

_الأول: مقاصد الآيات يعنى بها المفسرون

_الثاني: مقاصد السور وأول ما تناوله برهان الدين البقاعي، واعتنى الطاهر بن عاشور بالوحدة الموضوعية للسورة .

_الثالث: المقاصد العامة ويندرج ضمن مسلكين وهما :

•الأول نص عليه القران من تعليلات وأوصاف مثل قوله تعالى (إن هذا القران يهدي للتي هي أقوم)

•الثاني تناوله العلماء من خلال مايلي :

_استقراء الأحكام التفصيلية

_استنباط العناصر المشتركة

☆هذا العمل يبنى عليه الفهم ،والتدبر، والعمل .

☆ذكر المؤلف أدلة من الشرع تؤكد على دور العالم في استنباط المقاصد، و الذي يشترط فيه أن يكون ملازما لكلام الله تعالى، حتى يتمكن من التمييز بين ما يقصد الشارع وما لا يقصده.

☆ذكر المؤلف نمادج من المقاصد العامة الواردة في كتب المفسرين، وأشار إلى مقصد تقويم الفكر ، الذي يركز على منهج التعقل والتفكر.

☆ذكر المؤلف أمثلة تتصل بمقصد تقويم الفكر منها:

_بيان أن القران حجة وبرهان.

_بيان أن الحكمة في بعدها المنهجي تقتضي المزج بين العلم والعمل، وتنزيل الأحكام والأقوال، والأفعال في مواضعها المناسبة

_بيان أن لا حكم إلا بدليل .

_وجوب استعمال العقل ، والسمع ، والبصر لأجل الفهم، والبحث ،والعلم.

- بيان الفائدة من ضرب الأمثال وهي: الانتقال من الفهم الخاص إلى العام

_نقد القران لمواطن الخلل في منهج التفكير

_نقد القران لكل ما يعطل العقل

_نقد كل تبعية دون تفكير

_دعوة القران إلى التحقق من الأمور والابتعاد عن الظن، والخرص .

_نقد القران للتسوية بين المختلفات والتفريق بين المتماثلات .

□مقاصد مقاصد القران

أي معرفة أهمية مقاصد القرآن من خلال:

_فهم الرسائل القرآنية بشكل واضح

_الفهم السليم للمعاني الخاصة المندرجة في الأمثال والقصص، وفي كل آية، وكل لفظ

_فهم مقاصد السنة جملة، وتفصيلا الذي ينتج عنه تسديد النظر، والاجتهاد الفقهي.

_بمقاصد القران توزن الأعمال الفردية والجماعية ،وكل عمل لا يهتدي بمقاصد القران فهو حائد عن هدي القران .

_مقاصد القران ميزان ضروري للمفسرين في مناهجهم .

○المبحث الثاني مقاصد السنة

مقاصد السنة في عمومها هي مقاصد القران وتتمثل أهمية معرفتها فيما يلي:

_أن معرفة مقاصد الحديث يمكن من معرفة الحكمة منه .

_ التمكن من حسن استعمال مضمون الحديث في سياقه، لاستنباط مقصد الرحمة والنفع، والعلاج.

□السنة النبوية أنواعها وأسبابها

لمعرفة مقاصد الحديث، والتصرفات النبوية هناك أمران وهما:

_الأول: معرفة المقام الذي صدر عنه الحديث النبوي، وكذالك معرفة صفات وأفعال النبي عليه السلام المتعددة في دلالاتها ومقتضياتها.

_الثاني: معرفة سبب ورود الحديث ، وسياق مخرجه وهو الواقعة التي استدعت من النبي عليه السلام قولا، أو ،فعلا، أو تقريرا يتعلق بها .

☆وفي هذا الشأن يذكر المؤلف ما يلي:

- أن عدد الأحاديث المرتبطة بأسباب ورودها هو أضعاف عدد الآيات المرتبطة بأسباب نزولها .

-أن الحاجة لمعرفة أسباب الورود، أكثر من الحاجة إلى معرفة أسباب النزول.

-أن نصوص السنة شديدة الارتباط مع سياقاتها.

-يلاحظ قلة الاهتمام بأسباب الورود مقارنة بأسباب النزول.

-أن أسباب الورود لها صلة وثيقة بمقاصد الحديث.

●الفصل الثاني مقاصد المقاصد في الفقه والاجتهاد الفقهي

○المبحث الأول المقاصد و الاجتهاد

استنبط المؤلف من أقوال العلماء مايلي:

-أن شروط المجتهد مجتمعة في أمرين وهما

•معرفة المقاصد

•حسن تنزيلها

-أن مجال الاجتهاد يحتاج إلى مقاصد الشريعة.

-أن المقاصد مرتبطة بالأحكام.

-ضرورة اعتماد الفقيه والأصولي على المقاصد.

☆يستنتج المؤلف من هذا المبحث ما يلي :

- ضرورة استحضار المقاصد على الدوام

- أن قوة الاجتهاد والاستنباط مرتبطة بقوة استحضار المقاصد .

-أن زلة العالم تمتد الى الأمة

-أن المقاصد الجزئية تندرج في المقاصد الخاصة وهما معا مندرجان في المقاصد العامة .

المبحث الثاني: اعتبار المقاصد في الاجتهاد الفقهي، وجوهه ومراحله .

1_تحري المعنى المقصود من النص : وهذا يقتضي التريث، والتثبث، والتدبر وعدم الركون إلى ظواهر الألفاظ

2_تحري الحكمة والمصلحة المقصودة أي :معرفة المقصد الجزئي أثناء الاستنباط والقياس، والتنزيل لأن الأصل في الأحكام الشرعية :المعقولية والتعليل

ولتحري الحكمة لابد من الخطوات الآتية :

•البحث عن الحكم المصلحية

•مراعاة الحكم

•البناء على الحكمة وتنزيل الحكم

•تحديث مناط الحكم ومتعلقاته أي: معرفة ما يدخل فيه وما لا يدخل

3_التحقق مماقد يظن مقصدا، وليس بمقصد

4_التمييز بين ما هو مقصود لذاته(وجوب مقاصد)، وما هو مقصود لغيره(وجوب وسائل) وهذا التفريق المقاصدي تنبني عليه نتائج في فقه الدين، وتنزيل أحكامه

5_مراعاة المقاصد العامة للشريعة عند كل تطبيق جزئي ليكون منسجما معها

6_مراعاة المقاصد الخاصة بالمجال التشريعي الذي تنتمي إليه مسألة البحث مثلا: إذا تعلق الحكم بالعبادات، وجب استحضار مقاصد العبادات وخصائصها التشريعية

7_مراعاة مطلق المصالح المشروعة أي :جعل المصالح المرسلة ضمن الأدلة والمرجحات

8_ترتيب الحكم ودرجته بقدر المصلحة أو المفسدة أي : أن المصلحة الناجمة عن الفعل المأمور به له تأثيره في الحكم عليه بالوجوب، أو الندب وكذالك المفسدة

9_مراعاة المقاصد أثناء اجراء القياس والذي لا يكون بصيرا بالقياس الصحيح يسقط في الأقيسة الحرفية ولهذا :

-لابد من تقديم الاعتماد على كليات الشريعة ومقاصدها قبل اللجوء إلى القياسات الجزئية

_لا يبطل القياس إلا إذا تنافى مع الكليات واستعمل في غير موضعه أو بغير شروط صحته.

10_اعتبار المالآت والعواقب

●الفصل الثالث المقاصد العملية للمقاصد

تطلب مقاصد الشريعة، لتسديد العلم وترشيد العمل يضم هذا الفصل مبحثين وهما:

○المبحث الأول احتياج السياسة الشرعية إلى مقاصد الشريعة

□السياسة الشرعية ومجالاتها

▪مفهوم السياسة الشرعية :هي التدبير الأمثل للمصالح العامة الملائمة لمقاصد الشريعة.

ويرى المؤلف أن التدابير العامة قد لا يكون فيها نص شرعي لكنها تعتمد على المبادئ العامة للدين الاسلامي الذي يأمر بكل صلاح وعدل، وخير وينهى عن كل فساد وظلم وشر

□مجالات السياسة الشرعية :

-إقامة المصالح في مختلف مناحي الحياة

-تدبير العلاقات الدولية

-حفظ الأمن الداخلي ...

☆هذه المجالات مقيدة بسمتين وهما :

-الاعتماد على الرأي والتجربة والملائمة المرنة للظروف المتغيرة

-قيامها على جلب المصالح ودرء المفاسد

☆يذكر المؤلف بعض الخصائص المتعلقة بالسياسة الشرعية أهمها:

-أن السياسة الشرعية تعتمد على تقديم المصالح ودفع المفاسد، ومرجعتيها هي مقاصد الشريعة.

-أن السياسة الشرعية تحتاج إلى الوعي المقاصدي، والنظر المقاصدي.

-أن الأمور بمقاصدها وعواقبها.

-أن النظر إلى الأمور يوجب الاستحضار لكل الجوانب، وكل المآلات ،وقد صاغ الفقهاء مجموعة من القواعد تلزم الاعتبار بهذا المبدأ منها :

-المقاصد أرواح الاعمال

-الأعمال بخواتيمها

○المبحث الثاني المقاصد وترقية التدين لعموم المكلفين

☆قصد الشارع من وضع الشريعة للافهام من خلال:

-أن معرفة الأحكام والمقاصد ستكون في متناول الناس، لأن الشريعة جاءت مخاطبة لعموم الناس ومعالجة لهمومهم.

-أن معرفة مقاصد الشريعة هي أيضا في متناول عامة الناس.

-أن المقاصد أسهل من الفقه، وأصوله، وعلم الكلام واصطلاحاته، والحديث وعلله ....

-أن ادراك مقاصد الشريعة لايخفى على أحد ويحتاج إلى قليل من الاهتمام والانتباه

-يمكن فهم أحكام الشريعة حسب مستويات الناس ودرجة إدراكهم، ومستوى تعليمهم

-إذا أنزل بعض الناس المقاصد في غير موضعها الصحيح، يقوم العلماء بالبيان والتصحيح ورفع الإشكال.

☆فوائد المقاصد لعموم المكلفين

أهمها:

-أن الأعمال تنشأ عن المقاصد والنيات.

-أن الوقوف على حكمة الله في شرائعه يزيد المكلف معرفة بالله، والطمأنينة إلى لطفه

- الوصول إلى درجة أقوى من الإيمان بالله وبحكمته.

-الوصول إلى درجة أعلى من التفقه في الشريعة .

-زيادة الإقبال على العمل والتحصيل

-كل تكليف عرف صاحبه مقاصده كان فعله متسم بالرغبة فيه ، والصبر عليه، والاطمئنان إليه والعكس صحيح.

-التسديد والترشيد للأعمال من خلال المطابقة بين المقصود من عمل المكلف والمقصود من الشريعة.